

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٤٢ لسنة ٢٠٠١، بالتفويض،

باعتتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة أسيوط

عن العام المالى ٢٠٠٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة أسيوط جلسة ٢٠٠١/٢/١١ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠١/٩/٢٥ ؛

قرر:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة أسيوط عن العام المالى ٢٠٠٠ حيث بلغت جملة الإيرادات ٥٦٨٣٢٠,٨٣٠ جنيه (خمسمائة وثمانية وستون ألفاً وثلاثمائة وعشرون جنيهاً وثلاثة وثمانون قرشاً لاغير) وجملة المصروفات بلغت ٣٤٥٨٤١,٢٠٠ جنيه (ثلاثمائة وخمسة وأربعون ألفاً وثمانمائة وواحد وأربعون جنيهاً وعشرون قرشاً لاغير) وزيادة الإيرادات عن المصروفات بلغ ٢٢٢٤٧٩,٦٣٠ جنيه (مئتان واثنان وعشرون ألفاً وأربعمائة وتسعة وسبعون جنيهاً وثلاثة وستون قرشاً لاغير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٠/١٢/٣١ مبلغ ٣٢٥٦٥٨١,١٢٤ جنيه (ثلاثة ملايين ومائتان وستة وخمسون ألفاً وخمسمائة وواحد وثمانون جنيهاً ومائة وأربعة وعشرون مليماً لاغير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠١/٩/٢٥

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ على الحوام